



المركز الوطني للتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية الجفر الخيرية
ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

دليل إجراءات التعامل مع المقبوضات بجمعية الجفر الخيرية

تأسست عام 1399 هـ
وسجلت برقم 39



جمعية الجفر الخيرية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

إجراءات التعامل مع المقبوضات

التعامل مع المقبوضات:

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكوات والوقفات والمساعدات المقدمة لها بناءً على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي:

- إذا كانت مقيدة فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم ، على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية.
- إذا كانت غير مقيدة: يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها.

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي:

النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة.

العينية: تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع. وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من مجلس الإدارة لهذا الغرض.

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات القبض والاستلام لكل عملية تحصيل وإعداد كشوفات دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية ، ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات.



تأسست عام 1399 هـ
وسجلت برقم 39